

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد: ٢٣٤/الهيئة المدنية/عمل/٢٠٢٦
التسلسل: ٣٩٠٠



جمهورية العراق
مجلس القضاء الاعلى
محكمة التمييز الاتحادية

تشكلت الهيئة المدنية /عمل في محكمة التمييز الاتحادية بتاريخ ١٢/١/٢٠٢٦ م ، برئاسة نائب الرئيس القاضي السيد زيدون سعدون وعضوية القاضيين السيدين صباح رومي و حجاب ابراهيم المأذونين بالقضاء باسم الشعب واصدرت القرار الاتي :-

المميز / المدعي /
المميز عليهما / ١- المدعى عليه /
-٢-

ادعى المدعي لدى محكمة بداءة العباسية ان له بذمة المدعى عليه مبلغا مقداره مليون دينار عن قيمة عمل بناء بينهما ورغم المطالبة المستمرة له بتسديد المبلغ الا انه ممتنع عن ذلك لذا طلب دعوة المدعى عليه للمرافعة والحكم بتسديد المبلغ أعلاه وتحمله الرسوم والمصاريف احيلت الدعوى الى محكمة عمل النجف اصدرت المحكمة الاخيرة بالعدد ١٥٤/ب/٢٠٢٥ في ٢٧/١٠/٢٠٢٥ حكما حضوريا بالزام المدعى عليه بتأديته للمدعي مبلغا قدره اربعمائة وخمسة وعشرون الف دينار وتحمله الرسوم والمصاريف ولعدم قناعة المدعي بالحكم طعن به تمييزا بعريضته المؤرخة ٢٣/١١/٢٠٢٥.

القرار/ لدى التدقيق والمداولة وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية ، لذا قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر في الحكم المميز وجد انه غير صحيح ومخالف لأحكام القانون ، ذلك ان المدعي /المميز عليه طلب الزام المدعى عليه بتأديته له مبلغ مقداره (١,٠٠٠,٠٠٠) مليون دينار عن اجور عمله لديه وان المحكمة قضت له بمبلغ مقداره (٤٢٥,٠٠٠) اربعمائة وخمسة وعشرون الف دينار عن اجور عمله دون ان ترد الدعوى بالزيادة وتحميل الطرفين مصاريف الدعوى بنسبة القسم الذي خسره عملاً بأحكام المادة (٤/١٦٦) من قانون المرافعات المدنية رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩ المعدل لذا قرر نقض الحكم المميز وإعادة اضبارة الدعوى الى محكمتها لمراعاة ما تقدم على ان يبقى لرسم التمييز تابعاً للنتيجة وصدر القرار بالاتفاق في ١٢/١/٢٠٢٦ م.

نائب الرئيس
زيدون سعدون

